

Distr.: General
8 November 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثامنة عشرة

٢٧ كانون الثاني/يناير - ٧ شباط/فبراير ٢٠١٤

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان ٢١/١٦*

سلوفاكيا

* استُسخِنت هذه الوثيقة كما وردت. وليس في محتواها ما يعني التعبير عن أي رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

أولاً - إعداد التقرير على الصعيد الوطني

١ - أعدت المشروع الأولي للتقرير إدارة حقوق الإنسان التابعة لوزارة الشؤون الخارجية والأوروبية وفقاً للمبادئ التوجيهية التي حددها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١٧/١١٩. وعُيّن التقرير على أعضاء المجلس الحكومي لحقوق الإنسان والأقليات الوطنية والمساواة بين الجنسين، وهو هيئة استشارية حكومية لقضايا حقوق الإنسان تضم ممثلي هيئات حكومية ومنظمات غير حكومية وأعضاء برلمانيين ومؤسسات أكاديمية، واثُمست منهم التعليقات. واستعرضت الحكومة التقرير الموحد أثناء عملية التشاور وأقرته في نهاية المطاف.

ثانياً - التطورات التي عرفت سلفاً في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣

٢ - خضع الإطار المؤسسي، أثناء الفترة قيد الاستعراض، لتغييرات هامة. ففي عام ٢٠١٢، عزّز نطاق مسؤولية وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية كثيراً فيما يتعلق بحقوق الإنسان. وجاء تحول المسؤوليات نتيجة لشغور وظيفة نائب وزير حقوق الإنسان والأقليات في الحكومة الحالية. ويقع تنسيق وإدارة المجلس الحكومي لحقوق الإنسان والأقليات الوطنية والمساواة بين الجنسين، وهو هيئة استشارية حكومية لقضايا حقوق الإنسان، تحت مسؤولية نائب رئيس الوزراء وزير الشؤون الخارجية والأوروبية. ومن ثم، يعود تنسيق السياسات الوطنية لحقوق الإنسان لنائب رئيس الوزراء وزير الشؤون الخارجية والأوروبية، في حين يقع تنفيذها تحت مسؤولية وزارات مختلفة. ويشكل الحوار الدائم مع المجتمع المدني جزءاً ضرورياً من السياسات الوطنية لحقوق الإنسان. ويعكس هذا النهج تماماً تعميم منظور حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالتغييرات المؤسسية، تدير وزارة الشؤون الخارجية والأوروبية مخططين لدعم حقوق الإنسان: ١- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ ٢- منع جميع أشكال التمييز والعنصرية وكره الأجانب وكره المثليين جنسياً ومعاداة السامية وغير ذلك من أشكال التعصب.

٣ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، أنشئ مكتب المفوض الحكومي للأقليات الوطنية، وهو هيئة استشارية للأقليات الوطنية، بهدف مزيد من التعزيز المؤسسي لحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات الوطنية. وتتصل المهام الرئيسية للمفوض بالحفاظ على حقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات الوطنية وتنمية هذه الحقوق وتعزيزها. ويقدم مكتب المفوض إلى الحكومة تقريراً سنوياً عن وضع وحقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات الوطنية. والمفوض هو رئيس لجنة الأقليات الوطنية والمجموعات الإثنية، وهي هيئة خبراء تابعة للمجلس الحكومي لحقوق الإنسان والأقليات الوطنية والمساواة بين الجنسين، ويعمل أيضاً في مجال تنفيذ اتفاقيتين ملزمتين قانوناً تتصلان بالأقليات الوطنية، وهما الاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات الوطنية والميثاق الأوروبي للغات الإقليمية أو لغات الأقليات.

٤- وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصل المفوض الحكومي لمجتمعات الروما أنشطته. وما زال تحسين حالة الروما بين أولويات الحكومة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، اعتُمدت استراتيجية إدماج الروما حتى عام ٢٠٢٠ بوصفها وثيقة سياسات شاملة تعالج الإدماج الاجتماعي لمجتمعات الروما أيضاً على صعيد الاتحاد الأوروبي. والهدف من مبادئ الاستراتيجية هو توفير أساس للسياسات المتعلقة بالحالة غير الملائمة للروما في الفترة الممتدة إلى غاية عام ٢٠٢٠، لا سيما في مجال التعليم والعمالة والسكن والرعاية الصحية، وأيضاً في فترة البرمجة ٢٠١٤-٢٠٢٠ لغرض استخدام الصناديق الهيكلية. ويشكل تركيز السياسات على أغلبية السكان عنصراً هاماً من الاستراتيجية.

٥- ويمثل تعديل قانون مكافحة التمييز في نيسان/أبريل ٢٠١٣ خطوة هامة لزيادة تعزيز تشريعات مكافحة التمييز. فقد وسَّع التعديل تعريف التمييز غير المباشر لكي يشمل أيضاً تهديد التمييز وفقاً لتوجيهات الاتحاد الأوروبي. وفي الوقت نفسه، عدَّل تعريف العمل الإيجابي ليشمل صراحة القضاء على أوجه الحرمان الناتجة عن التمييز على أساس الأصل العرقي والإثني، أو الانتماء إلى أقلية وطنية أو مجموعة إثنية. ولتعزيز العمل الإيجابي، وسَّعت إمكانية ممارسته إلى السلطات المحلية والكيانات القانونية الخاصة، بالإضافة إلى السلطات الحكومية.

٦- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، تلقت لجنة حقوق المثليات والمثليين جنسياً ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية والخنثائي (لجنة حقوق المثليين) دعم الحكومة بوصفها هيئة استشارية للمجلس الحكومي لحقوق الإنسان والأقليات الوطنية والمساواة بين الجنسين. ولجنة حقوق المثليين، التي تتكون من ممثلين للسلطات الحكومية والمنظمات غير الحكومية، هيئة خبراء تمثل ولايتها في العمل على زيادة تعزيز حقوق المثليات والمثليين جنسياً ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية والخنثائي والمشاركة في إعداد السياسات التي تؤثر فيهم.

٧- ويجري حالياً إعداد الاستراتيجية الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمائتها. ويتم وضعها تحت رعاية نائب رئيس الوزراء وزير الشؤون الخارجية والأوروبية بالتعاون مع المفوض الحكومي للمجتمع المدني. وستكون الاستراتيجية وثيقة مفتوحة ذات تركيز مواضيعي على قضايا حقوق الإنسان؛ وستقسم كل من المواضيع إلى ثلاثة أجزاء: تحليل الوضع على الصعيد الوطني، والإجراءات المقترحة، والإطار المؤسسي لتنفيذها. وستعكس الوثيقة توصيات هيئات الرصد الدولية إلى جانب تطورات حقوق الإنسان على الصعيد الوطني والأوروبي والدولي. وينشئ الطابع التشاركي للعملية التحضيرية فضاء مناسباً لآراء مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة المعنيين. وكجزء من إعداد الاستراتيجية، نُظمت حلقات عمل للمجتمع المدني والإدارة العامة والخبراء في براتيسلافا وبانسكا بيسترিকা وكوشيتسه بهدف توفير مساهمات قيمة للمناقشة المتعلقة بتحسين حقوق الإنسان.

٨- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٣، أقرت الحكومة خطة تشريعية لإعادة تدوين قانون الإجراءات المدنية. وتوفر الخطة إطاراً قانونياً لمجموعات قانونية جديدة في مجال الإجراءات المدنية. والهدف من التغيير المقترح هو تحسين إنفاذ القانون، بوسائل منها تعزيز قابلية إنفاذ القانون، وتقليص مدة إجراءات المحكمة والقضاء على حالات تأخرها، وبناء فضاء لتحسين نوعية قرارات المحاكم ومن ثم استيفاء الشروط المسبقة لزيادة الثقة والاطمئنان إزاء العدالة. وتشير الخطة التشريعية إلى نواحي القصور في النظام الحالي وتقتراح أدوات لمعالجتها.

٩- وقد وقّعت سلوفاكيا وصدّقت على عدد من صكوك حقوق الإنسان الصادرة عن الأمم المتحدة ومجلس أوروبا خلال الفترة قيد الاستعراض. وفي أيار/مايو ٢٠١٠، أصبحت سلوفاكيا دولة طرفاً في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، صدقت على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويجري حالياً تنفيذ الإجراء الوطني للتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلقة بإجراء تقديم البلاغات. وعلى الصعيد الإقليمي، كانت سلوفاكيا بين البلدان الأولى التي وقعت على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المترلي؛ وتخضع الاتفاقية حالياً لإجراء التصديق الوطني. وقد بدأ الإجراء الوطني للتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (يرد مزيد من التفاصيل عن المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان في الفقرتين ٧٤ و ٧٥ من التقرير).

ثالثاً- تنفيذ التوصيات المقدمة في إطار الجولة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل

١٠- قدّمت إلى سلوفاكيا، في إطار الجولة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل، ٩١ توصية. وباستثناء تسع توصيات رُفضت، بدأ تنفيذ التوصيات المتبقية. وقُسمت المعلومات المتعلقة بتنفيذ التوصيات إلى فصلين وفقاً للمجالات المواضيعية التي تغطيها. وبالإضافة إلى ذلك، يشمل التقرير التحديات والتدابير المتوقعة في المستقبل. وبما أن بعض التوصيات تغطي عدة مجالات مواضيعية، فقد يُحال إليها في عدة فصول.

ألف- مكافحة التمييز والعنصرية والجرائم المرتكبة بدافع العنصرية (التوصيات رقم ١٧ و ٢٤ و ٢٩ و ٣٢ و ٣٥ و ٣٧ و ٥٠ إلى ٥٢)

١١- وسع تعديل قانون مكافحة التمييز الذي دخل حيز النفاذ اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٣ نطاق تعريف التمييز غير المباشر لكي يشمل التهديد بالتمييز. وبالإضافة إلى ذلك، عدّل تعريف العمل الإيجابي ليشمل إشارة صريحة إلى القضاء على أوجه الحرمان الناتجة

عن التمييز على أساس الأصل العرقي والإثني، أو الانتماء إلى أقلية وطنية أو مجموعة إثنية. ولتعزيز العمل الإيجابي، وُسِّعت إمكانية ممارسة العمل الإيجابي إلى السلطات المحلية والكيانات القانونية الخاصة.

١٢- والعنف العنصري، بما فيه التحريض على الكراهية العنصرية، جريمة في سلوفاكيا. ويعاقب القانون الجنائي الجرائم المتصلة بالتطرف. وفي عام ٢٠١١، أُدرجت جريمة جديدة في القانون الجنائي للمعاقبة على إنكار جريمة محرقة اليهود أو الجرائم القائمة على الإيديولوجيا الفاشية والاشتراكية أو الاعتراض على هذه الجرائم أو إقرارها أو أي محاولة لتبريرها. واستناداً إلى تعديل قانون الإجراءات الجنائية الذي دخل حيز النفاذ اعتباراً من ١ آب/أغسطس ٢٠١٣، أصبح من الإجمالي التحقيق في الجرائم المتصلة بالتطرف على يد محققين قوة الشرطة (حتى الآن أفراد قوة الشرطة).

١٣- وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، أقرت الحكومة مفهوم مكافحة التطرف للفترة ٢٠١١-٢٠١٤. والمفهوم وثيقة سياسات معقدة اعتمدت كمتابعة لمفهوم الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠. وهي تعكس التطورات الحالية في التطرف وتركز على التدابير الوقائية والقمعية على السواء في مجال مكافحة التطرف وتحدد الأهداف الأساسية لمكافحة هذه الظاهرة، بما في ذلك خطوات ملموسة لتحقيقها. ويتضمن المفهوم أيضاً إطاراً مؤسسياً لمكافحة التطرف مع عنصر للتعاون فيما بين الوزارات المعنية. ووفقاً للظروف الحالية، يمكن أن تخضع تدابير المفهوم لتحديث سنوي.

١٤- وتشكل لجنة منع مظاهر العنصرية وكره الأجانب ومعاداة السامية وغيرها من أشكال التعصب والقضاء عليها، التي أنشئت في آذار/مارس ٢٠١١، خطوة هامة لمكافحة جرائم الكراهية بتوفير منصة لتنسيق الأنشطة وتحديد أولويات السياسات العامة المركزة على منع مظاهر العنصرية وكره الأجانب والتطرف والقضاء عليها. ويرأس اللجنة وزير الداخلية، وهي بمثابة أداة لتبادل المعلومات بين السلطات الحكومية والبلديات والمجتمع المدني. ويمكن أن تقدم اللجنة وأفرقتها العاملة تحليلات أو دراسات وأن تشارك في إعداد البرامج التعليمية والدورات التدريبية لأصحاب المصلحة المعنيين بمكافحة هذه الظواهر. ويمكن أيضاً أن ترصد اللجنة الحالات الخطيرة المتصلة بولايتها وتحصل على المعلومات اللازمة في هذا الصدد. وفيما عدا اللجنة، أنشئ فريق خبراء مشترك بين الوزارات لمواصلة وضع التشريعات في هذا المجال وفي المنظر الطويل الأجل جعل النظام القانوني في مجال التطرف أكثر اختصاراً.

١٥- وتولي سلوفاكيا الاهتمام الواجب لمكافحة التحريض على التمييز والعنف العنصري ضد الأقليات والمهاجرين. وأدرجت في القانون، بهدف تكثيف الجهود في هذا المجال، إمكانية استخدام الوكيل والمواجهة القانونية لمكافحة التطرف. ومن الخطوات الأخرى المتوقعة في المستقبل اعتماد جرائم التطرف التي ستفرض أيضاً عقوبات على مظاهر العنف العنصري ضد الأقليات والمهاجرين.

١٦- وتنفذ وزارة الداخلية مشاريع وأنشطة لطلاب المدارس الابتدائية والثانوية بشأن التوعية لمكافحة التطرف والعنصرية ومختلف أشكال التمييز (مثلاً مشروع "تصرف بشكل عادي، فالناس مختلفون!"، و"أيها المعلمون، تعلموا!"، و"لا تتسامح مع العنف والتطرف"). ويدخل منع الجرائم المرتكبة بدافع العنصرية ضمن المشاريع والبرامج التي تطبقها الشرطة. ويولى الاهتمام الواجب لتعليم حقوق الإنسان للمدعين العامين أيضاً. وقد نُظمت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ حلقة عمل للمدعين العامين بشأن حماية حقوق الإنسان في الإجراءات التحضيرية. ومن المقرر إدراج برنامج تعليمي بشأن ضحايا الجرائم والعنف ضد المرأة والأطفال في المناهج الدراسية لأكاديمية العدل. وسيركز البرنامج على الجرائم المرتكبة بين الأزواج والحضانة وإيذاء الأطفال كأداة لابتزاز الشريك، وتقديم المساعدة القانونية إلى ضحايا العنف المنزلي، وحقوق الضحايا وتقديم المساعدة إليهم. ويضطلع أيضاً بأنشطة التوعية لمكافحة العنصرية والتمييز المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان. ويُقدم إلى أفراد السجون والحرس العدلي تعليم في مجال حقوق الإنسان مع التشديد على معاملة السجناء.

باء- المساواة بين الجنسين وحماية المرأة والطفل من العنف (التوصيات رقم ٨ و ١٠ و ١٥ و ٢٤ و ٣٨ و ٣٩ و ٤١ و ٤٢ و ٤٥ و ٤٦ و ٥٨ و ٦٣ و ٨٧)

١٧- يمكن تعديل قانون مكافحة التمييز الصادر في نيسان/أبريل ٢٠١٣ من اعتماد إجراءات إيجابية للقضاء على أوجه الحرمان القائمة على الجنس والاعتبارات الجنسانية، في جملة أمور أخرى. وبهذا التعديل، تم استيفاء الشرط المسبق للتدابير الفعالة التي تهدف، في جملة أمور، إلى زيادة مشاركة المرأة في مراكز اتخاذ القرار. وتعني سلوفاكيا تماماً الحاجة إلى اتخاذ مزيد من الخطوات فيما يتعلق بالتشريعات الانتخابية. ولكنها لا تنظر حالياً في أي من هذه الخطوات. ولا توجد أي مبادرات سياسية لزيادة مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية.

١٨- وفيما يتعلق بتنفيذ توصية تضييق فجوة الأجور وسدها وسن الحق في تقاضي أحرر متساو عن العمل المتساوي، اتخذت سلوفاكيا الخطوات التشريعية اللازمة في هذا الصدد. وفي عام ٢٠٠٧، أُضيف إلى قانون العمل حكم تشريعي هام نص على أحرر متساو للعمل ذي القيمة المتساوية للرجل والمرأة. ورغم التشريعات القائمة، لا تزال هناك اختلافات هامة في أحرر الرجل والمرأة. وهناك انخفاض تدريجي في التفاوتات؛ ويمثل الاختلاف حالياً حوالي ٢٠ في المائة. وبعبارة أخرى، يمثل متوسط أحرر المرأة أقل من ٨٠ في المائة من متوسط أحرر الرجل.

١٩- وتُنفذ حالياً ومن المتوقع أن تُنفذ عدة تدابير لتكثيف الجهود الرامية إلى تحقيق المساواة في الأجور بين الرجل والمرأة، بما في ذلك تبادل الممارسات الجيدة في الاتحاد الأوروبي وتنفيذ عمليات التدقيق في حالة المساواة بين الجنسين في الإدارات العامة على الأقل، وإعداد دورات تدريبية، والتصديق على عمليات التدقيق في حالة المساواة بين الجنسين بالتعاون مع منظمة العمل الدولية. واعتمد يوم المساواة في الأجور بين الرجل والمرأة (٥ نيسان/أبريل) كوسيلة لتوعية الجمهور.

٢٠- وعلى الصعيد الوطني، أُطلقت عدة مبادرات في مجال مكافحة العنف ضد المرأة، بما في ذلك التصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المتزلي، واعتماد خطة العمل الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه. ويقدم معهد البحث في مجال العمل والأسرة تقريراً سنوياً بشأن العنف ضد المرأة يتضمن تقييماً لنطاق وفعالية الدعم المقدم إلى الضحايا. وفيما يتعلق بالمبادرات المتوخاة في المستقبل، يجري حالياً إنشاء مركز لتنسيق العمل الخاص بالعنف ضد المرأة والعنف المتزلي الغرض منه تقديم الإرشادات بشأن منع العنف والقضاء عليه. ويُنفذ بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية مشروع يركز على الإدماج الاجتماعي لمرتكبي العنف المتزلي الموجودين في السجون وتدريب الموظفين العاملين معهم.

٢١- ونُقلت لائحتان من لوائح الاتحاد الأوروبي بموجب التعديل الذي أدخل على القانون الجنائي في ١ آب/أغسطس ٢٠١٣.

- التوجيه 2011/93/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بشأن مكافحة الاعتداء الجنسي واستغلال الأطفال في الجنس وفي المواد الإباحية؛

- التوجيه 2011/36/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ بشأن منع ومكافحة الاتجار بالبشر وحماية ضحاياه.

٢٢- وكان الهدف من هذا التعديل هو تحقيق الامتثال لاتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (التي وقعت عليها سلوفاكيا في عام ٢٠٠٩) واتفاقية مكافحة الاتجار بالبشر تمشياً مع التوصيات التي قدمتها هيئة الرصد ذات الصلة.

٢٣- ويضمن قانون الإجراءات الجنائية للضحايا الوصول إلى المساعدة القانونية من خلال إبلاغ إجباري للسلطات المكلفة بالإجراءات الجنائية. وتمكّن التشريعات المنظمات من تقديم المساعدة والمعونة القانونية إلى الضحايا. ويضمن الإطار القانوني الحالي للضحايا الحق في تلقي مساعدة قانونية مجانية عن طريق مركز المساعدة القانونية لممارسة مطالباتهم بالتعويض في إطار الإجراءات الجنائية والمدنية. وستنقل وزارة العدل التوجيه 2012/29/EU الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ الذي يحدد المعايير الدنيا لحقوق ضحايا الجريمة ودعمهم وحمايتهم، بغية التوصل إلى ترتيب شامل لحقوق الضحايا في الإجراءات الجنائية، بما في ذلك وصولهم إلى المساعدة القانونية.

٢٤- وعُدّل قانون تعويض الأشخاص المتأثرين بجرائم العنف في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٣ لينص صراحة على أن للأشخاص المتأثرين بجريمة الاغتصاب والعنف الجنسي والاعتداء الجنسي الحق في تعويض نقدي عن الضرر البدني والأضرار المعنوية (الصدمة النفسية والإجهاد والجزع والإحباط).

٢٥- ومنذ عام ٢٠٠٩، اعتمدت في التشريعات مبدأ ما يُسمى عدم التسامح إطلاقاً مع العقوبة البدنية للأطفال. ويعني ذلك أن القانون المتعلق بالحماية الاجتماعية والقانونية للأطفال وبالرعاية الاجتماعية ينص على حظر استخدام أي شكل من أشكال العقوبة البدنية ضد الأطفال وغير ذلك من أشكال المعاملة أو العقوبة الفظيعة أو المهينة التي تسبب أو يمكن أن تسبب ضرراً بدنياً أو عقلياً. والجميع ملزم بإبلاغ سلطة الحماية الاجتماعية - القانونية بانتهاكات حقوق الطفل. ويُقترح إدراج حظر العقوبة البدنية في ممارسة حقوق وواجبات الوالدين في القانون المدني الجديد، الذي يوجد حالياً قيد الإعداد.

٢٦- وفي حالة الشك في كون أي طفل ضحية للعنف، تتخذ سلطة الحماية الاجتماعية - القانونية الخطوات المناسبة، بما في ذلك تقديم المساعدة الاجتماعية والعمل الاجتماعي الميداني وتيسير المشاركة في برامج ضحايا العنف. وتوجد سلطة الحماية الاجتماعية - القانونية على اتصال وثيق بسلطات إنفاذ القانون (الشرطة والمحكمة والادعاء العام) والمدارس والبلديات والوحدات الإقليمية ومرافق الرعاية الصحية وغير ذلك من الجهات المعنية بحماية الطفل. واستناداً إلى المعلومات المفصلة العامة، تضع سلطة الحماية الاجتماعية - القانونية خطة عمل اجتماعية وتقتراح حلاً للحالة.

٢٧- وإذا كان أي طفل مهدداً داخل أسرته وكان من غير الممكن ضمان ترعرعه في إطار أسرة أكبر حجماً، تضمن سلطة الحماية الاجتماعية - القانونية الرعاية البديلة بموجب قرار للمحكمة. وتحكم الإجراءات التي يتخذها موظفو الحماية الاجتماعية - القانونية لحماية القصر ضحايا العنف قاعدة داخلية لمركز العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة صدرت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. ولأغراض التدخل في حالة الأزمات، تضمن سلطة الحماية الاجتماعية - الاقتصادية إتاحة خدماتها على مدار الساعة. ويمكن إبلاغ الشكوك المتعلقة بتعذيب طفل أو الاعتداء عليه أو إهماله، دون الإدلاء بالهوية، إلى خط هاتفي مجاني لمركز العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة. وفي عام ٢٠١٢، سُجِّل ١١١ إبلاغاً عن الشك في انتهاك حقوق الطفل بهذه الطريقة.

٢٨- وفي عام ٢٠١٠، نظمت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة حملة بشأن الأشكال البديلة للتنشئة وبشأن تعزيز حقوق الوالدين. ووُزعت على دور الحضانة ومكاتب العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة أدلة من برنامج مجلس أوروبا "بناء أوروبا للأطفال ومع الأطفال" ومن حملة مكافحة العنف الجنسي ضد الأطفال.

٢٩- ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة مسؤولة عن إعداد الاستراتيجية الوطنية لحماية الأطفال من العنف. ومن المتوقع أن تطبق الاستراتيجية نهجاً متكاملًا وشاملاً لمكافحة العنف ضد الأطفال ويُتوخى أن تناقشها الحكومة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

٣٠- وتقر سلوفاكيا بالحاجة إلى اتخاذ مزيد من الخطوات لزيادة حماية حقوق الطفل. وتشدد خطة العمل الوطنية للأطفال للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧، التي بدأ إعدادها، على اعتماد

تدابير في مجال تعليم حقوق الإنسان تركز بوجه خاص على حقوق الطفل. وستتعلق المهام الناتجة عن خطة العمل بجملة أمور، منها تثقيف المهنيين العاملين لصالح الأطفال ومعهم، وروح ومبادئ اتفاقية حقوق الطفل، بما في ذلك مبدأ المصالح الفضلى للطفل. وستركز خطة العمل أيضاً على تدريب القضاة والمدعين العامين والموظفين القضائيين.

جيم - ضمان الحقوق الأساسية للأحداث المحتجزين وفرض العقوبات (التوصية رقم ٥٤)

٣١- يضع قانون الإجراءات الجنائية حدوداً صارمة لاحتجاز الأحداث؛ ولا يُسمح به إلا إذا كان ضرورياً. والسلطات المعنية ملزمة بالتحقيق، في كل مرحلة من مراحل الإجراءات الجنائية، فيما إذا كان لا يمكن تحقيق الغرض من الاحتجاز بطريقة مختلفة. وخلال الاحتجاز، لا يمكن فرض قيود على المتهم الحدث في ممارسته لحقوقه إلا بدرجة محدودة. ويجب احترام الكرامة الإنسانية للمتهم احتراماً تاماً؛ ويُحظر استخدام أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولا يمكن أن يخضع الأحداث للعقوبة التأديبية أو الحبس الانفرادي لأكثر من ١٠ أيام. وإذا كان أي حدث يشارك في أنشطة تثقيفية، فإن بإمكانه أي يشارك فيها أيضاً خلال حبسه الانفرادي.

٣٢- ويُعتبر احتجاز الأحداث وسيلة احتجاز استثنائية لا تنطبق إلا إذا كان لا يمكن تحقيق غرضها بطريقة مختلفة. ويوضع الأحداث في مكان منفصل عن المتهمين البالغين. ويمكن أن ينشئ مركز الاحتجاز جناحاً منفصلاً ذا نظام معتدل للأحداث؛ أو يوضع الأحداث في جناح ذي نظام معتدل مع متهمين بالغين لكن في زنزانية منفصلة. ويمكن الاستعاضة عن احتجاز الأحداث بضمانة أو وعد أو إشراف أو ضمانة نقدية.

٣٣- ويولي الادعاء العام الاهتمام الواجب لاحتجاز الأحداث. ومنذ عام ٢٠٠٨، هناك مدعون عامون مختصون في معالجة الأنشطة الجنائية التي يرتكبها الأحداث والقصر، والجرائم المرتكبة ضد الأطفال والعنف المترلي. وتُنظّم دورات تدريبية منتظمة للمدعين العامين. ومن المقرر تنظيم حلقة دراسية بشأن الأنشطة الجنائية التي يرتكبها الأحداث والعنف ضد المرأة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ويشكل موضوع المحاكمة الجنائية للأحداث جزءاً من المنهاج الدراسي لأكاديمية العدل.

دال - مكافحة الاتجار بالبشر ومساعدة الضحايا (التوصيات رقم ٤٣ و ٤٤ و ٤٧)

٣٤- تدخل مكافحة الاتجار بالبشر، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى الضحايا، ضمن أولويات وزارة الداخلية منذ زمن طويل. ومنذ عام ٢٠٠٦، يوجه البرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر سياسات مكافحة الاتجار بالبشر. ويدخل برنامج دعم ضحايا الاتجار بالبشر

وحياتهم ضمن البرنامج الوطني. وتمشياً مع مبدأ المساواة وعدم التمييز، تُقدم الخدمات إلى الضحايا وفقاً لاحتياجاتهم الفردية على أساس المساواة، أي بغض النظر عن جنسيتهم. وتُتخذ تدابير إضافية تجاه الضحايا الأجانب فيما يخص حاجز اللغة ومنح الإقامة الشرعية والعودة الطوعية إلى البلد الأصلي.

٣٥- وتُقدم مساعدة معقدة إلى ضحايا الاتجار بالبشر خلال فترة المساعدة الطارئة وفترة ٩٠ يوماً للتعافي. ويمكن أن تتسع المساعدة لتشمل كامل الإجراءات الجنائية شريطة موافقة الضحايا؛ ويمكن أن تُقدم المساعدة عند الحاجة إليها خلال عملية إعادة الإدماج التي تدوم ٩٠ يوماً عقب الإجراءات الجنائية. وكخطوة أولى، يُعزل الضحايا عن البيئة الجنائية. وتُقدم إليهم أيضاً المساعدة في العودة الطوعية إلى سلوفاكيا وفترة المساعدة الطارئة التي تدوم ٩٠ يوماً والمساعدة المالية والاجتماعية والعلاج النفسي والمعالجة الطبية والمساعدة القانونية وخدمات الرعاية الصحية ودورات تدريبية لإعادة التأهيل وفترة لإعادة الإدماج تدوم ٩٠ يوماً.

٣٦- ويتضمن الأمر القانوني أحكاماً بشأن مكافحة الاتجار بالبشر. وترد في القانون الجنائي جوانبه الجنائية القائمة على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال. وتُعتبر جريمة الاتجار بالبشر المرتكبة ضد الأشخاص دون سن ١٨ طرفاً مشدداً فيما يتعلق بفرض العقوبة الجنائية (ترد تفاصيل إضافية بشأن حماية الضحايا ومساعدتهم في الفقرات ٢١-٢٤ من التقرير).

٣٧- وفي حالة وقوع قاصر ضحية للاتجار، تضمن سلطة للحماية الاجتماعية - القانونية بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة أو منظمة غير حكومية إشراك القاصر في برنامج دعم وحماية ضحايا الاتجار بالبشر، وحصوله على المساعدة والحماية في مرفق آمن مثل دور الحضانة ومراكز الأزمات. وتُعقد بانتظام للمهنيين العاملين مع الأطفال دورات تدريبية بشأن تحديد ضحايا الاتجار؛ ويُقدّم التدريب أيضاً إلى موظفي دور الحضانة.

هاء- سياسات الهجرة واللجوء (التوصيتان رقم ٨٥ و ٨٦)

٣٨- يمثل الإطار القانوني السلوفاكي لصكوك الأمم المتحدة الدولية ولوائح الاتحاد الأوروبي وتوجيهاته ذات الصلة في مجال اللجوء. وبموجب تعديل قانون أيار/مايو ٢٠١٣ المتعلق بإقامة الأجانب، وُسّعت فئات مواطني البلدان الأخرى الذين يمكن منحهم رخصة إقامة طويلة الأجل شريطة استيفاء شروط محددة لتشمل ملتزمي اللجوء والأجانب الذين تُقدم إليهم حماية تكميلية. ويمكن للأجانب الذين يستفيدون من حماية تكميلية الوصول بطريقة مبسطة إلى سوق العمل. وهم من الناحية العملية يتمتعون بنفس الوضع الذي يتمتع به الأشخاص الذين مُنحوا حق اللجوء، أي لا يُطلب منهم ترخيص للعمل ويُعتبرون في الوقت نفسه من الباحثين عن العمل الأقل حظاً. وأُعد مشروع تعديل يهدف إلى تيسير

التحقق من تعليم ملتمسي اللجوء والأجانب المشمولين بالحماية التكميلية غير القادرين على إثبات تعليمهم السابق نظراً للظروف التي غادروا فيها بلدهم الأصلي.

٣٩- وقد أُعدّ تعديل لقانون اللجوء بهدف تعزيز حماية ملتمسي اللجوء/الأشخاص الذين حصلوا على اللجوء. وستشمل أهم التغييرات التي ستدخل على القانون ما يلي:

- زيادة الأماكن التي يمكن فيها للأجانب أن يقدموا طلب اللجوء بعد دخول أراضي سلوفاكيا؛

- تعديل خيار استخدام الحماية الداخلية (البديلة لما يُسمى إعادة التوطين داخلياً)؛

- زيادة الشروط التي يجب استيفاؤها فيما يتعلق بالحماية من المتابعة والظلم الشديد؛

- توسيع الأسباب التي يمكن من أحلها منح اللجوء أو توفير الحماية التكميلية لتشمل لم شمل الأسرة؛

- مدد الحماية التكميلية لتصل إلى سنتين (سنة واحدة حالياً).

٤٠- ويمثل الإطار القانوني الوطني المتعلق بإقامة الأجانب للمعايير الدولية، لا سيما للاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين واتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية واتفاقية حقوق الطفل وقانون الاتحاد الأوروبي في مجال الإبعاد الإداري. وتسعى وزارة الداخلية إلى حماية حقوق المواطنين الأجانب والمهاجرين وملتمسي اللجوء. ومراعاة لذلك، يعكس قانون إقامة الأجانب مختلف أشكال المساعدة القانونية، بما في ذلك التزام الشرطة بتقديم المشورة إلى مواطني البلدان الأخرى فور احتجازهم بشأن إمكانية الاتصال بممثل قانوني بشأن احتجازهم، وإمكانية مراجعة قرار الاحتجاز، وتقديم طلب للمساعدة على العودة الطوعية، وإمكانية الاتصال بالمنظمات غير الحكومية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بشأن المسائل المتصلة باللجوء.

٤١- وتُتاح في مراكز احتجاز الأجانب الكتيبات المتعلقة بحقوق الأجانب وواجباتهم في سلوفاكيا، وإجراءات الإبعاد الإداري والاحتجاز بست وعشرين لغة. وينبع الحق في المساعدة في الإجراءات أمام المحاكم المحلية وغيرها من سلطات الدولة والإدارة العامة من الدستور. وتُضمن المساعدة القانونية المجانية المخصصة للأشخاص المحتاجين مادياً لمواطني البلدان الأخرى المحتجزين خلال إجراءات مراجعة الاحتجاز. وتُقدم المساعدة القانونية المجانية أيضاً في حالات اللجوء وحالات الإبعاد الإداري. ويعالج أمين المظالم مسألة تقديم المساعدة القانونية إلى مواطني البلدان الأخرى. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٣، نُشر تقرير أشار فيه أمين المظالم إلى أمور من جملتها نواحي القصور في تقديم المساعدة القانونية إلى الأجانب.

٤٢- ولا تعالج أحكام قانون الإجراءات المدنية المتعلقة بالعدالة الإدارية ما يسمى حالات الطوارئ من حيث طبيعتها الاستعجالية. وسيُضمن قانون الإجراءات المدنية، الذي يجري

إعداده، إشارة محددة إلى القيود الزمنية المتعلقة بالمسائل المتصلة باللجوء كما سنتص أحكام بشأن إجراءات الاحتجاز على قدرة المحكمة الإدارية على إصدار أمر بالإفراج عن شخص محتجز.

٤٣- ويشمل مفهوم إدماج الأجانب في سلوفاكيا الذي اعتمد في أيار/مايو ٢٠٠٩ أحكاماً بشأن التوعية وتعزيز التسامح والاحترام المتبادل، في جملة أحكام أخرى. ويبرز هذا المفهوم الحاجة إلى تعزيز التعليم متعدد الثقافات في المدارس والتشديد على المهجرة وإدماج الأجانب، وتقديم التدريب إلى المهنيين العاملين مع المهاجرين والأجانب. وتشمل أهداف المفهوم في إطار سياسات المهجرة السلوفاكية للفترة ٢٠١١-٢٠١٥ تدابير بشأن التأثير الإيجابي للجمهور على الأجانب، بما في ذلك أنشطة لمنع الظواهر السلبية في المجتمع من قبيل العنصرية وكره الأجانب والتعصب. وتنص سياسات المهجرة حتى عام ٢٠٢٠ التي اعتمدت في آب/أغسطس ٢٠١١ على جملة أمور، منها أن هدفها فيما يتعلق بإدماج المهاجرين هو "زيادة التشديد على حقوق الإنسان والتسامح، ومكافحة التمييز والتعصب بوضع استراتيجية اتصال منسقة، وتنظيم أنشطة بشأن التوعية، والتعاون بشكل منهجي مع وسائل الإعلام العامة، وبدء مناقشة بشأن الجوانب الإيجابية والسلبية لإدماج الأجانب".

٤٤- واستُحدث داخل وزارة الثقافة برنامج إعانات عنوانه "ثقافة المجموعات المحرومة" بهدف دعم إدماج الأجانب. وفي عام ٢٠١٢، تم في إطار البرنامج تمويل أحداث لوسائل الإعلام المتعددة والمجلات الإلكترونية وحلقات عمل لأطفال المهاجرين والمسرح للمهاجرين. ونظمت عدة مؤسسات، بما فيها المركز الوطني للثقافة والرواق الوطني السلوفاكي والمتحف الوطني السلوفاكي أحداثاً ركزت على منع كره الأجانب والتمييز ضد الأجانب والعنصرية وجميع أشكال العنف.

واو- سوء سلوك الموظفين العموميين (التوصيات رقم ٣٣ و ٣٤ و ٣٦ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٢)

٤٥- فيما يتعلق بتنفيذ التوصية للتحقيق كما ينبغي في حالات مضايقة قوة الشرطة للروما، تُجرى تحقيقات حسب الأصول في جميع الشكاوى المتعلقة بادعاءات استخدام العنف المفرط. ولا تجمع وزارة الداخلية أية بيانات تتصل بالأصل الإثني لأصحاب الشكاوى. وتُستعرض الشبهات والشكاوى المتعلقة بمعاملة أفراد قوة الشرطة اللاإنسانية أو المهينة أو استخدامهم العنف ضد الأشخاص المحتجزين والموقوفين والمتهمين ويحقق فيها كما ينبغي وفقاً لقانون الإجراءات الجنائية. ويقوم مدع عام بالإشراف على احترام القوانين قبل بدء الإجراءات الجنائية وخلال الإجراءات التحضيرية. وتستعرض النيابة العامة المعنية كل قرار بشأن الأسس الموضوعية صادر عن المحقق أو فرد من أفراد قوة الشرطة.

٤٦- وأنشئت وظيفة "أخصائيي الشرطة للعمل مع مجتمعات الروما" بهدف تحسين العلاقات بين الشرطة ومجتمعات الروما. وهناك حالياً ٢٣١ أخصائياً من الشرطة يؤدون مهامهم يومياً؛ وسيزيد عددهم بشكل تدريجي. وفي عام ٢٠٠٩، أصدرت وزارة الداخلية

مبدأ توجيهياً بعنوان "مشروع أخصائيي الشرطة للعمل مع مجتمعات الروما" يمكن استخدامه كمنهجية لمشاريع وقائية مماثلة تنفذها جهات فاعلة حكومية وغير حكومية. وتمثل إحدى المهام الأساسية لأخصائيي الشرطة في القيام بدوريات في المناطق التي تعرف تركيزاً متزايداً لمجتمعات الروما/الأقليات، والتحقيق في الجرائم، لا سيما الجرائم التي ترتكبها مجتمعات الروما/الأقليات، والتعاون مع موظفي إنفاذ القانون، والمشاركة في أنشطة التوعية والتعاون مع الأخصائيين الاجتماعيين وسلطات الإدارة العامة المعنية.

٤٧- ويجرى حالياً تدريب تكميلي لأفراد قوة الشرطة يركز على إجراءاتهم في مجتمعات الروما وكذلك على حماية حقوق أفراد مجتمعات الروما المهمشة وعلى تدابير وقائية بغية منع الجرائم التي ترتكبها الشرطة ضد طائفة الروما، لا سيما تلك المتصلة بالعنصرية والتمييز والتطرف. ويشارك أفراد قوة الشرطة في برامج مختلفة، بما فيها دروس لغة الروما، المهدف منها تحسين العلاقات مع الروما. وخلال الفترة قيد الاستعراض، نظم المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان أيضاً أنشطة تثقيفية للشرطة.

٤٨- وفيما يتعلق بتنفيذ التوصية رقم ٥٢، المتعلقة بالتحقيق الجنائي ومقاضاة ضباط الشرطة المتورطين في سوء معاملة ستة قصر من الروما في كوشيتسه واعتماد تدابير المتابعة في مجال تعزيز المسامحة، وُجّهت إلى سبعة أشخاص (ضباط شرطة) في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، تمّت سوء استعمال السلطة من جانب موظف عمومي والابتزاز. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٩، وُجّهت إلى ثلاثة أشخاص آخرين تهمة سوء استعمال السلطة من جانب موظف عمومي. وفي ١٣ أيار/مايو ٢٠١٠، وجه أحد مدعي النيابة العامة إلى ١٠ أشخاص أمام المحكمة المحلية في حي كوشيتسه الثاني تهمة سوء استعمال السلطة من جانب موظف عمومي. وفي هذا الصدد، ينبغي الإشارة إلى أن الاتهام يشمل أيضاً التصرف بدافع خاص هو الكراهية الإثنية. وأجري التحقيق في القضية بتعاون وثيق مع الممثل القانوني للأشخاص المعنيين (قصر من الروما). وشارك مدع من النيابة العامة يشرف على القضية في معظم الأعمال الإجرائية خلال الإجراءات التحضيرية (أي مرحلة ما قبل رفع الدعوى). وتُعقد الجلسات الرئيسية في القضية في المحكمة المحلية لحي كوشيتسه الثاني، وعُقدت تسع جلسات حتى الآن (آخرها في أواخر حزيران/يونيه ٢٠١٣)؛ وتقرر عقد الجلسات الرئيسية القادمة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وتم استجواب المتهمين والضحايا؛ وسيُستمع إلى الشهود وتُقدّم الأدلة الأخرى. ولمنع قضايا مشابهة في المستقبل، أصدر وزير الخارجية أمراً يتعلق بمنع انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد قوة الشرطة وشرطة السكك الحديدية في أداء مهامهم، بما في ذلك تقييد الحرية الشخصية. وتُنظّم دورات تدريبية سنوية لأفراد قوة الشرطة. ويدخل تعليم حقوق الإنسان ومكافحة التطرف والجرائم المرتكبة بدافع العنصرية وجميع أشكال التمييز ضمن المناهج الدراسية في المدارس المهنية الثانوية لقوة الشرطة.

زاي- تعليم حقوق الإنسان وتنفيذ الجانب متعدد الثقافات في البرامج التعليمية (التوصيات ١٦ و ٧١ و ٩١)

٤٩- يشكل تعليم حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من خطة تعليم حقوق الإنسان في النظام المدرسي للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٤، وهي برنامج شامل لوزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة. ومنذ عام ٢٠٠٨، أُدرجت في البرامج الوطنية للتعليم الابتدائي (المستوى الأول من المدارس الابتدائية) والثانوي الأدنى (المستوى الثاني من المدارس الابتدائية) والثانوي الأعلى (المدارس الثانوية). وتنفذ الخطة عن طريق مواضيع تعليمية من قبيل "الناس والمجتمع" و"الناس والقيم" و"الفن والثقافة" و"الناس والصحة" وكذلك من خلال تنفيذ مواضيع شاملة مثل "التعليم متعدد الثقافات" و"التنمية الشخصية والاجتماعية" في البرامج التعليمية للمدارس الابتدائية والثانوية. وتشرف مفتشية المدارس الوطنية على تنفيذ خطة تعليم حقوق الإنسان على أساس معايير وُضعت وفقاً للوائح القانونية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وأكدت نتائج المفتشية في المدارس الابتدائية والثانوية تجهيز المدارس بما يكفي من الوثائق الدولية والوطنية لحقوق الإنسان، والمستوى المناسب لتنفيذ جوانب حقوق الإنسان في البرامج التعليمية المدرسية، وإدماج تعليم حقوق الإنسان في الخطط التعليمية. وتلقى عمل منسقي المدارس تقييماً إيجابياً وكذلك إشراك التلاميذ في المشاريع المدرسية المركزة على حقوق الإنسان والتعليم متعدد الثقافات. وقُيِّم إنشاء مجالس/برلمانات مدرسية للتلاميذ في ٤٠ في المائة من المدارس الخاضعة للتقييم على أنه إنجاز إيجابي بوضوح. وتم تحديد مجال لتحسين فيما يتعلق ببناء بيئة خالية من الحواجز الهدف منها تحقيق تعليم شامل للأطفال الأقل حظاً من الناحية البدنية.

٥٠- وفي عام ٢٠١٢، أُجري استقصاء لآراء ومواقف التلاميذ بشأن "مثال سلوك الشباب المتسامح في الأسرة والمدرسة". وجاء الاستقصاء نتيجة لطلب استعراض حالة تنفيذ التعليم متعدد الثقافات في العملية التعليمية والتشديد على نماذج السلوك والوعي المتعلقة بالجماعات المختلفة ثقافياً التي يقابلها الشباب في محيطه القريب جداً (الأسرة والمدرسة). ويركز المشروع الوطني المعنون "النظام الاستشاري الشامل لمنع الظواهر الاجتماعية - المرضية في البيئة المدرسية والتأثير فيها" المنفذ منذ عام ٢٠١٣ على أمور من جملتها زيادة نوعية الخدمات النفسية (الاختبار النفسي والمشورة النفسية والمهنية والتعليمية) في المدرسة ومرافق المشورة للتلاميذ من الروما.

٥١- ويُطبق في البرامج التعليمية الوطنية الجانب المشترك بين الثقافات بالنظر إلى ثقافة الأقليات وتاريخها، لا سيما في المواضيع الشاملة المتمثلة في "التعليم متعدد الثقافات" و"التنمية الشخصية والاجتماعية" وكذلك في مجالات تعليمية مثل "الناس والقيم" و"الفن والثقافة" و"الناس والمجتمع". وأقرت وزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة البرامج التعليمية الوطنية المستعرضة اعتباراً من أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. وتولي هذه البرامج أهمية خاصة لحقوق الإنسان؛ وبالإضافة إلى ذلك، وُضعت أيضاً معايير سياقية فردية للتعليم المهني في مجال حقوق الإنسان.

٥٢- وتولي سلوفاكيا الأهمية المناسبة للتوعية بحقوق الإنسان أيضاً من خلال الحملات الإعلامية. ويضطلع معهد الشباب السلوفاكي، يوفنتا، بأنشطة تعليمية وثقافية تنطوي على جوانب تتعلق بحقوق الإنسان. ومن المقرر تنظيم "مكتبة حية" في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لإنشاء فضاء من أجل حوار غير رسمي بين القراء وأفراد الجمهور والكتب وأفراد المجموعات المحرومة. وفي عام ٢٠١٣، أُجريت مسابقة للمدارس الابتدائية في مجال الفن والأدب بشأن موضوع "حقوق الإنسان بأعين الأطفال" تحت رعاية نائب رئيس الوزراء وزير الشؤون الخارجية والأوروبية. وتُنظَّم للمدارس الثانوية مسابقة بشأن حقوق الإنسان تتضمن اختبارات ومقالات بشأن مواضيع حقوق الإنسان. وتشارك سلوفاكيا بنشاط في حملات مجلس أوروبا (في عام ٢٠١٣ حملة "حركة مناهضة خطاب الكراهية" على الإنترنت). واضطلع المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان أيضاً بأنشطة ركزت على توعية تلاميذ المدارس الابتدائية والثانوية وطلاب الجامعات، بوسائل منها تنظيم مسابقة أدبية وفنية.

حاء- حالات تعقيم نساء الروما (التوصية رقم ٦٨)

٥٣- في عام ٢٠٠٥، اعتمدت سلوفاكيا تدابير تشريعية فيما يتعلق بحقوق المرضى للامتثال للمعايير الدولية. ويمكن للنساء المزعوم أمن تضررن من نواحي القصور في عمليات التعقيم قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ أن تطالبن بتعويض أمام المحاكم في إطار إجراءات مدنية. وفيما يتعلق بالدعوة إلى تحقيق شامل في حالات التعقيم القسري، تميل سلوفاكيا إلى تقرير مفوض مجلس أوروبا لحقوق الإنسان عن سلوفاكيا المؤرخ آذار/مارس ٢٠٠٦ (CommDH(2006)5) الذي يشير إلى أن جهوداً جبارة بُذلت للتحقيق في الادعاءات المتعلقة بحالات التعقيم غير الطوعي والقسري لنساء الروما في سلوفاكيا. وأنشئت فحص طبي مهني خارج إطار التحقيق الجنائي، وطلب رأي الخبراء من كلية الطب في جامعة كومينوس في براتيسلافا. ولم يتأكد أن الحكومة دعمت سياسة تعقيم تمييزي منظم. واعتمدت الحكومة تدابير تشريعية وعملية بهدف القضاء على نواحي القصور الإدارية المحددة خلال التحقيق، ومنع حدوث حالات مماثلة في المستقبل. ولم يطلب المفوض في نتائجه من سلوفاكيا أن تجري أي تحقيق إضافي. وكانت توصياته تتعلق فقط بمسألة تعويض ضحايا الانتهاكات وفقاً للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان نتيجة لإجراء عمليات التعقيم غير القانونية.

٥٤- وأصدرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أحكاماً ضد سلوفاكيا في ثلاث قضايا تتعلق بتعقيم النساء دون موافقتهن المستنيرة ف. س. ضد سلوفاكيا (الحكم المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، الذي أصبح نافذاً في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٢)، ون. ب. ضد س. ر. (الحكم المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، الذي أصبح نافذاً في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢)، و. غ. وم. ك. ور. ح. ضد سلوفاكيا (الحكم المؤرخ ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، الذي أصبح نافذاً في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣). وفي حالة ف. س. ضد سلوفاكيا، لم تقتض

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان من السلطات الوطنية أن تبدأ إجراءات جنائية بمبادرتها الخاصة، لأنها لم تر أن الموظفين الطبيين تصرفوا بنية إساءة معاملة المدعية. وأعلنت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان عدم انتهاك الجانب الإجرائي من المادة ٣ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية ف. س. ضد سلوفاكيا المتعلقة بعدم فعالية التحقيق. وبالمثل، لم تقبل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية ن. ب. ضد سلوفاكيا ادعاء المدعية بشأن عدم فعالية التحقيق في تعميمها. وأشارت إلى أن الشكوى استُعرضت على ثلاثة مستويات من الإجراءات، وأقر المدعي العام بأن المدعية عُقمت في انتهاك للقانون ذي الصلة لأن ممثلها القانوني لم يعط موافقته. وخلصت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فقط إلى أن المادة ٣ من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان انتهكت في جانبها الإجرائي في قضية إ. ج. وم. ك. ور. ح. ضد سلوفاكيا، تحديداً بسبب موضوع القضية الخاص. وأشارت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان إلى أن الطريقة التي تصرفت بها السلطات الوطنية لم تكن مطابقة لشرطي الحزم والسرعة المعقولة. غير أن الأدلة المقدمة لم تقنع المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بأن ذلك يمكن أن يكون جزءاً من سياسة منظمة أو أن سلوك الموظفين الطبيين كان بدوافع عنصرية. ولم تؤكد الأحكام الصادرة عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في هذه القضايا الادعاءات المتعلقة بعدة حالات تعميم غير قانوني لنساء الروما.

٥٥ - وتشرف اللجنة الوزارية التابعة لمجلس أوروبا حالياً على التدابير التي اتخذتها سلوفاكيا فيما يتعلق بتنفيذ هذه الأحكام (التشريعية وغيرها). ودُفع للمدعيات التعويض المالي الذي حكمت به المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وأُرسل حكما ف. س. ون. ب. ضد سلوفاكيا إلى رئيس المحكمة الدستورية وإلى رؤساء جميع المحاكم المحلية والإقليمية. ويطلع الوكيل المنتدب لدى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان القضاة والمدعين العامين على الأحكام في إطار الأنشطة التثقيفية. وبالنسبة إلى المحاكم الوطنية، يوفر الحكم في قضية ف. س. ضد سلوفاكيا (وكذلك القضيتان الأخريان) دليلاً هاماً بشأن استعراض مطالبات التعويض للنساء المتضررات من التعميم وبشأن الحكم بتقديم التعويضات.

طاء- الإدماج الاجتماعي للروما واستخدام تمويل الاتحاد الأوروبي (التوصيات رقم ١٣ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٢ و ٦٤ إلى ٦٦ و ٧٠ و ٨١ إلى ٨٤ و ٨٩)

٥٦ - خلال الفترة قيد الاستعراض، اعتمدت سلوفاكيا عدة برامج رئيسية في إطار السياسة العامة لإدماج الروما. ففي عام ٢٠١١، اعتمدت خطة العمل الوطنية المنقحة لعقد إدماج الروما ٢٠٠٥-٢٠١٥، المحدثة للفترة ٢٠١١-٢٠١٥، التي تركز على إدماج الروما في أربعة مجالات ذات أولوية (التعليم والعمل والصحة والسكن). وفي عام ٢٠١٢، أقرت الحكومة استراتيجية إدماج الروما حتى عام ٢٠٢٠ التي تعترف بخطة العمل الوطنية المنقحة

لعقد إدماج الروما ٢٠٠٥-٢٠١٥، المحدثة للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥، على أنها خطة العمل الاستراتيجية لأربعة مجالات ذات أولوية. وبالإضافة إلى ذلك، تغطي الاستراتيجية الإدماج المالي وعدم التمييز والمواقف تجاه الأغلبية ومشاركة الروما بنشاط في عملية الإدماج.

٥٧- ويشكل رصد وتقييم أهداف الاستراتيجية وتدابيرها الفردية الجزء الأساسي منها. فالاستراتيجية توفر مجموعة واسعة من الأدوات اللازمة لتقييم تأثير السياسات الحكومية الرامية إلى ضمان الشفافية والمساءلة فيما يخص تنفيذ الالتزامات المتعلقة بإدماج الروما. وهي تحدد مؤشرات خاصة قابلة للقياس لكل مجال ذي أولوية بغية رصد طريقة تحقيق الأهداف. ومكتب المفوض الحكومي لشؤون مجتمعات الروما الذي ينسق تنفيذ الاستراتيجية هو الهيئة التي تتحمل أكبر مسؤولية في الإشراف على تطبيق السياسات والبرامج والمشاريع الفردية.

٥٨- وتولي سلوفاكيا أهمية مناسبة لإدماج الروما اجتماعياً. ومن بين أولويات البرنامج التنفيذي للعمالة والإدماج الاجتماعي (٢٠٠٧-٢٠١٣) دعم الإدماج الاجتماعي للأشخاص المهتمدين بالاستبعاد الاجتماعي أو المستبعدين اجتماعياً من خلال تطوير خدمات تركز بشكل خاص على مجتمعات الروما المهمشة. ويتمثل مجال هام آخر من مجالات المسؤولية التي يتحملها البرنامج التنفيذي في التشديد على إيجاد فرص متساوية للوصول إلى سوق العمل ودعم إدماج المجموعات المحرومة في سوق العمل والتركيز بشكل خاص على مجتمعات الروما المهمشة.

٥٩- وتشارك وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة في هيئات محورية لإنجاز الأهداف والتدابير الناتجة عن عقد إدماج الروما ٢٠٠٥-٢٠١٥، المحدثة للفترة ٢٠١١-٢٠١٥. وحددت الحكومة هدفاً عاماً يركز على تحسين الوصول إلى فرص العمل مع تشديد خاص على عدم التمييز في الوصول إلى سوق العمل وكذلك على سياسات وبرامج فاعلة موجهة نحو سوق العمل والتعليم والتعليم المتواصل ودعم أنشطة العاملين لحسابهم الخاص. وفي عام ٢٠١٢، قدمت مكاتب العمل مجموعة واسعة من المعلومات وخدمات المشورة فيما يتعلق باختيار الحياة الوظيفية وانتقاء الوظيفة والبحث عن الوظيفة.

٦٠- ويُنفذ حالياً مشروعان وطنيان يهدفان إلى دعم عمل الأشخاص القدامين من مجتمعات محلية مستبعدة اجتماعياً، لا سيما من مجتمعات الروما المهمشة. وبالإضافة إلى ذلك، تنجز وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والأسرة مشروعاً بشأن العمل الاجتماعي الميداني في البلديات (٢٠١١-٢٠١٥) في ٣٠٠ مدينة سلوفاكية تقريباً يركز على تحسين ظروف العيش في مستوطنات الروما وعلى تعزيز العمالة. ويمثل العمل المجتمعي أداة هامة للمساعدة الاجتماعية. وفي هذا الصدد، يجري حالياً إعداد مشروع للإدماج الاجتماعي والتغييرات الإيجابية في المجتمعات المحلية، خاصة في مجتمعات الروما المهمشة. ومن المتوقع أن تسهم نتائج هذا المشروع في توسيع العمل الاجتماعي والمجتمعي، ومن ثم يرسى الأساس المناسب للتنظيم القانوني للمراكز المجتمعية.

٦١- وفي إطار برنامج تنمية السكن، تقدم وزارة النقل والبناء والتنمية الإقليمية إعانات للحصول على سكن مخصص للإيجار. وتُقدم الإعانات إلى البلديات والوحدات الإقليمية العليا لبناء شقق للإيجار عادية ومنخفضة المستوى موجهة أساساً للمجموعات ذات الدخل المنخفض، بما فيها مجتمعات الروما المستبعدة اجتماعياً. وتُقدم إعانة تصل إلى ٣٠ في المائة من التكاليف عن الشقق ذات المستوى العادي (منذ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ تصل إلى ٤٠ في المائة) وإعانة تصل إلى ٧٥ في المائة عن الشقق ذات المستوى المنخفض. وينص القانون على غرض "السكن الاجتماعي" والمبلغ المقدم لدعم تنمية السكن وتعريف "السكن الاجتماعي". ويُعرف السكن الاجتماعي على أنه "السكن المشيد باستخدام الأموال العامة والموجه إلى السكن المناسب والكريم للأشخاص الذي لا يمكنهم الحصول على سكنهم الخاص.

٦٢- وتُخصص الإعانات المقدمة للسكن المخصص للإيجار والهياكل الأساسية وكذلك للتغلب على فشل النظام في المنازل السكنية من ميزانية الدولة على أساس سنوي. وفي عام ٢٠١٠، دُعمت من خلال هذه الإعانات ٢ ٣٤٤ شقة للإيجار موجهة للمجموعات المحرومة اجتماعياً؛ وفي عام ٢٠١١، دُعمت ١ ٥٨٩ شقة للإيجار وفي عام ٢٠١٢، دُعمت ١ ٢٨٨ شقة للإيجار. وقُدّمت من خلال صندوق الدولة الخاص بتنمية السكن (تحت مسؤولية وزارة النقل والبناء والتنمية الإقليمية) وفي شكل إعانات في مجال تنمية السكن في عام ٢٠١٢ أموال بلغت ١٦٢ ٠٩٨ ٧٤٨,٩٤ يورو. وستواصل سلوفاكيا اتخاذ خطوات لدعم السكن المخصص للإيجار بهدف ضمان القدرة على تحمل تكلفته. وستشجّع البلديات على وضع خطط شاملة للتنمية الإقليمية وزيادة القدرة على الوصول إلى السكن المخصص للإيجار، بوسائل منها إدماج المجموعات المهمشة، والحد من الاستبعاد الاجتماعي، والقضاء على ما يُسمى أحياء الأقليات من خلال مزج اجتماعي مناسب للسكان. وفيما يتعلق بمستقبل مستوطنات الروما، تعي الحكومة تماماً الحاجة إلى التصدي لمسألة المساكن (غير القانونية) غير المرخص بها في سياق إصلاح لوائح البناء.

٦٣- وفي عام ٢٠١١، أقرت الحكومة مشروع النهج النموذجي لدعم الهياكل الأساسية للسكن من الصناديق الهيكلية للاتحاد الأوروبي. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أيدت الحكومة مشروع آلية التنفيذ لدعم الهياكل الأساسية السكنية من الصناديق الهيكلية للاتحاد الأوروبي التي تشمل أيضاً مشروعاً نموذجياً لتشييد السكن المخصص للإيجار للمجموعات المهمشة. ومن المتوقع تخصيص مبلغ ١٨ ٥٢٩ مليون يورو لتنفيذ المشروع النموذجي من خلال برامج تنفيذية. وسيضمن تمويل المشروع بقروض تكميلية من الصندوق الوطني لتنمية السكن قيمتها ٣ ملايين يورو.

٦٤- وقد أنجزت وزارة الصحة منذ عام ٢٠٠٧ برنامجاً لتقديم الدعم الصحي إلى المجتمعات المحرومة؛ ويتم حالياً تنفيذ مرحلته الثانية (٢٠٠٩-٢٠١٥). ويستهدف هذا المشروع مستوطنات ومواقع الروما المنفصلة ومناطق بانسكا بيستريكا وكوشيتسه

ويرشوف، حيث بلغت الظروف والمرافق الصحية أسوأ حال. وينجز البرنامج عن طريق عمال مجتمعيين معينين بالتنسيق الصحي ييسرون الاتصالات بين سكان المستوطنات والموظفين الطبيين. وتتمثل المهمة الرئيسية للعمال المجتمعيين في إقامة اتصالات مع سكان مستوطنات الروما المنفصلة والمساعدة في تحسين الظروف الصحية، بوسائل منها التوعية بالوقاية من الأمراض، والرعاية الصحية، والتأمين الصحي، وحقوق المرضى. وخلال الفترة قيد الاستعراض، زاد عدد العمال المجتمعيين المعنيين بالرعاية الصحية تدريجياً؛ ففي عام ٢٠٠٩، كانوا يعملون في ١١٥ مستوطنة للروما، وفي عام ٢٠١١، كانوا يعملون في ١٢٢ من هذه المستوطنات. ويركز عملهم أساساً على العمل المباشر مع الأسر التي تعيش في المستوطنات وكذلك على أنشطة محددة مع الأطفال والشباب. ويركز التنقيف الصحي على أمور من بينها النظافة الصحية الشخصية والوقاية من الأمراض المعدية والصحة الجنسية والإنجابية ورعاية الأطفال. وتواكب البرنامج مناقشات غير رسمية في المراكز المجتمعية والمستوطنات والمدارس. وفي عام ٢٠١٣، أُعد برنامج "مشروع لضمان الاستقرار المالي لبرنامج الدعم الصحي في المجتمعات المحلية المحرومة في سلوفاكيا في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥". ويشمل هذا البرنامج توسيعاً هاماً لشبكة العمال المجتمعيين في مجال الرعاية الصحية؛ ويُفترض أن يزيد عددهم ثلاث مرات بحلول أواخر عام ٢٠١٣.

٦٥- وينسق مكتب المفوض الحكومي لمجتمعات الروما الأولوية الأفقية لمجتمعات الروما المهمشة في فترة البرمجة ٢٠٠٧-٢٠١٣. وأقرت الأولوية الأفقية ضمن الإطار المرجعي الاستراتيجي الوطني للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٣ على أنها أداة متخصص لاستخدام المساعدة الأوروبية استخداماً شاملاً وفعالاً. وفي هذا الإطار، حُصِّص مبلغ ٢٠٠ مليون يورو، منها ١٧٧ ٩٠٧ ٧٥١,٠٠ يورو تم التعاقد عليها. وفيما يتعلق بأموال الاتحاد الأوروبي المتأتية من فترة البرمجة ٢٠٠٧-٢٠١٣، تم التعاقد على ٢٨٥,٤٣ ٧٤٨ ١٦٣ يورو في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ لإدماج الروما، منها مبلغ ٣٩٩,٨٥ ٧٢٠ ٥٠ يورو أُنفق كالاتي:

- الصندوق الاجتماعي الأوروبي: تم التعاقد على مبلغ ٢٦٣,٦٧ ٨٨٣ ١٠٩ يورو وأُنفق مبلغ ٣٧ ٩٨٢ ٣٨٠,٦٠ يورو في مجال التعليم ودعم الإدماج الاجتماعي والعمالة؛
- الصندوق الأوروبي للتنمية الإقليمية: تم التعاقد على مبلغ ٤٦,٤٦ ٠٢٦ ٨٦٥ ٥٣ يورو في إطار الصندوق الأوروبي للتنمية الإقليمية وأُنفق مبلغ ١٩,٢٥ ٧٣٨ ١٢ يورو في مجال تنمية البلديات التي توجد فيها مستوطنات الروما وفي الرعاية الصحية.

٦٦- ولتخفيف التأثير السلبي للأزمة الاقتصادية على أكثر المجموعات استضعافاً، اعتمدت الحكومة برنامج استقرار للفترة ٢٠١٣-٢٠١٦. ولتحقيق نمو اقتصادي مستدام وتحسين العمالة ونوعية الحياة، تعتبر الحكومة أن أولوياتها تكمن في التعليم والعلوم والابتكار والعمالة والإدماج الاجتماعي وبيئة تنظيم المشاريع والنقل والاتصالات والإدارة العامة الحديثة والفعالة والصحة والاستدامة البيئية والطاقة. وعقب اتفاق مع المفوضية الأوروبية في عام ٢٠١٣،

بدأ تركيز الموارد المخصصة للمشاريع المباشرة في مجالات رئيسية بغية تحقيق مزيد من الفعالية في إدارة أموال الاتحاد الأوروبي. ووفقاً لمشروع الإطار المالي المتعدد السنوات للاتحاد الأوروبي للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٠، من المتوقع أن يُخصص لسُلوفاكيا مبلغ ١٨,٢ بليون يورو من أموال الاتحاد الأوروبي. وستسعى الحكومة إلى تحقيق أقصى قدر من الفعالية في إعداد وثائق البرامج المتعلقة بهذا المجال.

ياء- وصول الأطفال إلى التعليم والتركيز على تعليم أطفال الروما (التوصيات رقم ٧٢-٧٧)

٦٧- يُضمن الوصول إلى التعليم بانتظام من الناحيتين المالية والمؤسسية. ويشمل ذلك التعليم قبل المدرسي المحلي منذ سن الخامسة، ولا يشمل أي صف في المدارس الابتدائية، والصفوف المتخصصة في المدارس الابتدائية التي تتضمن برنامجاً للتعويض والنماء (٤-٨ أطفال في الصف)، ومساعدتي المدرسين، والمساهمة من أجل الأطفال الحرومين اجتماعياً، والإعانات الغذائية، والمساعدة الخاصة بالأدوات المدرسية للأطفال الذين يوجد آباؤهم في حالة عوز مادي، وتطوير وتوحيد أدوات التشخيص ذات الصلة. وتُعتمد التدابير على أساس مفاهيمي للتصدي لأسباب الفشل المدرسي لأطفال الروما القادمين من بيئة محرومة كذلك. ويحظر قانون المدارس للتدابير المؤدية إلى استبعاد أطفال الروما من النظام المدرسي السائد ووضعهم في مدارس خاصة، مما يؤدي إلى استمرار الفصل. ويُسجل الأطفال في المدارس الابتدائية رهناً بإقامتهم الدائمة، إلا إذا اختار والدا الطفل مدرسة ابتدائية مختلفة. ويُطبق هذا النهج على جميع الأطفال، بغض النظر عن جنسيتهم وجنسهم وأصل الإثني، وما إلى ذلك. وتُضمن الحقوق المنصوص عليها في قانون المدارس بالتساوي على الجميع وفقاً لمبدأ المعاملة بالتساوي في التعليم كما هو محدد في قانون مكافحة التمييز.

٦٨- ولا يسمح النظام القانوني للمدرس بأن يسجل تلميذاً في مدرسة خاصة أو صف خاص دون أن تصدر السلطة المعنية (خدمات المشورة) شهادة تثبت إعاقة الطفل وتبين التشخيص. وتستعرض مفتشية مدارس الدولة مبررات تسجيل الأطفال في المدارس الخاصة والصفوف الخاصة. ومنذ عام ٢٠٠٤، استعملت خدمات المشورة والتشخيص اختبارات أُعدت للأطفال القادمين من بيئة محرومة اجتماعياً ولغوياً تمكن من تحديد أسباب تخلف الأطفال ومن ثم تجنب تسجيلهم في مدارس خاصة لأسباب أخرى غير الإعاقة العقلية. وأصدرت وزارة التعليم والعلوم والبحوث والرياضة مبادئ توجيهية تستبعد فحص الأطفال غير المعاقين القادمين من بيئة محرومة اجتماعياً من جانب خدمات المشورة النفسية - التربوية للأطفال ذوي الإعاقة. ويتمثل تدبير عملي آخر لتجنب تسجيل الأطفال دون مبرر في المدارس الخاصة في إجراء تشخيصات جديدة بعد السنة الأولى من التردد على المدرسة.

٦٩- ويخضع تسجيل الأطفال في المدارس الخاصة لرصد منتظم. واستعرضت مفتشية مدارس الدولة الوضع في ٣٧ مدرسة ابتدائية خاصة. ووفقاً لنتائج التفتيش، يمثل تسجيل الأطفال في المدارس الخاصة للقوانين ذات الصلة، باستثناء مدرسة ابتدائية واحدة لم تبرر إعاقاة الأطفال. ومن بين الإنجازات الإيجابية المواقف الحساسة التي بدرت من المدرسين، والجهود المبذولة لتحسين تردد الأطفال على المدارس، والتعاون بين المدارس وخدمات المشورة، وأنشطة ما بعد المدرسة، بما فيها مشاركة الأطفال في المشاريع. ويُستعرض مستوى الإدماج المدرسي أيضاً بانتظام. وكنتيجة لعمليات التفتيش اللاحقة في المدارس وفي مراكز المشورة النفسية - التربوية، تم تصحيح معظم نواحي القصور. ويتم الإشراف أيضاً على احترام المساواة في وصول جميع الأطفال إلى التعليم وتحديد أشكال العنصرية وفصل الأطفال المستترة. وينبغي الاستمرار في معالجة عدة مجالات، بما فيها الحاجة إلى إقامة صفوف ذات برامج للتعويض أو النماء، وتعديل المناهج الدراسية للأطفال القادمين من بيئة محرومة اجتماعياً، واعتماد تدابير لتحسين الحضور المدرسي والنتائج المدرسية في الصفوف العليا، وإزالة الحواجز اللغوية في الأقاليم المختلطة وطنياً، وإعداد الأطفال في البيت. وترصد مفتشية مدارس الدولة حالياً كيف يُحترم مبدأ عدم التمييز مع التركيز على أطفال الروما القادمين من بيئة محرومة اجتماعياً وتقييم الأحداث التي يمكن أن تُحدد على أنها فصل في التعليم قائم على الأصل الإثني، بما في ذلك خطوات المتابعة التي يجب اتخاذها لمنعها.

٧٠- وتمثل المساهمة المالية أداة لتحسين ظروف تعليم الأطفال القادمين من بيئة محرومة اجتماعياً. وفي عام ٢٠١٢، حُصص مبلغ ٦٥٤٦٠٠٠ يورو لفائدة ٦٥ ٤٦٠ طفلاً من بيئة محرومة اجتماعياً. ويمكن أن تُدرج لغة الروما وثقافتهم وتاريخهم في المناهج الدراسية رهناً باهتمام المدارس. وهناك كتب مدرسية بلغة الروما واللغة السلوفاكية. وينفذ المركز المنهجي والتربوي حالياً مشروعين بشأن التعليم الشامل للجميع وتحسين وصول أطفال الروما إلى التعليم ما قبل المدرسي والابتدائي.

كاف- مشاركة الروما في الحياة العامة، بما في ذلك مشاركتهم في المجتمع المدني (التوصيتان رقم ٦١ و ٨٠)

٧١- تمثل استراتيجية إدماج الروما حتى عام ٢٠٢٠ وعقد إدماج الروما لفترة ٢٠١٥-٢٠٠٥ وثيقتين مرجعيتين فيما يتعلق بإشراك الروما في المجتمع المدني. ويشكل التعاون مع المجتمع المدني، بما في ذلك التعاون مع المنظمات غير الحكومية المعنية بالروما جزءاً هاماً من الاستراتيجية. ويتعلق التعاون بين مكتب المفوض الحكومي لمجتمعات الروما والمنظمات غير الحكومية، في جملة أمور، إعداد وثائق البرامج والمساهمة في أداء مهام المفوض الحكومي بوصفه هيئة استشارية حكومية. وتحدد استراتيجية إدماج الروما حتى عام ٢٠٢٠ ما ينبغي من زخم وظروف لتعزيز قدرات المنظمات غير الحكومية المعنية بالروما بتحسين

ودعم طريقة العمل الداخلية للمنظمات غير الحكومية المعنية بالروما، وتعزيز قدراتها الإدارية وتخطيطها المالي واستدامتها. وتشدد على الموارد البشرية، أساساً من خلال التثقيف وزيادة مصداقية المنظمات غير الحكومية وبناء شبكات المنظمات غير الحكومية والشراكة على الصعيدين الإقليمي والمحلي. ولم تُخصص أية أموال خاصة لهذه الأغراض من ميزانية الدولة حتى الآن، ويمكن أن تطلب المنظمات غير الحكومية إعانات في إطار نظم الإعانات التي تقدمها مختلف الوزارات وعلى الصعيد الإقليمي أو المحلي.

٧٢- وفي الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، تلقى مجلس المنظمات غير الحكومية لمجتمعات الروما تبرعات لتنفيذ مشروع "تقديم المساعدة إلى مجتمعات الروما المهمشة" الذي يركز على تعزيز حقوق الإنسان وتحسين عمل المنظمات غير الحكومية. ويرصد تحالف للمنظمات غير الحكومية تنسقه المنظمة غير الحكومية "معهد الروما" تنفيذ وثائق السياسات الحكومية الاستراتيجية المتعلقة بالروما. ويتضمن مكتب المفوض الحكومي لمجتمعات الروما وظيفة مخصصة للتعاون مع المنظمات غير الحكومية. وتتعاون الوحدات الإقليمية والبلديات والمركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان مع المنظمات غير الحكومية كذلك. ويشجع مكتب المفوض الحكومي لمجتمعات الروما، في إطار سياسته التواصلية، إدماج الروما في السياسة، لا سيما على الصعيد المحلي.

٧٣- ويولي مكتب المفوض الحكومي لمجتمعات الروما الاهتمام الواجب لإشراك الروما في الحياة العامة. وفيما يتعلق بالانتخابات المحلية، جمع المكتب معلومات قدمها مرشحون (قدموا أنفسهم على أنهم ينتمون إلى أقلية الروما) بشأن خططهم ومشاريعهم المتعلقة بمجتمعات الروما التي سينفذونها إذا حصلوا على الولاية. ويقدم مكتب المفوض لمجتمعات الروما وغيره من سلطات الإدارة العامة خدمات مشورة إلى مرشحي الروما المنتخبين. وتقدم بعض الجامعات دورات تثقيفية إلى رؤساء البلديات من الروما. وعقب الانتخابات المحلية لعام ٢٠١٠، انتُخب ٢٨ رئيس بلدية يعرفون أنفسهم على أنهم ينتمون إلى أقلية الروما. ونظراً للقيود القانونية المفروضة على تجهيز البيانات الشخصية على أساس الأصل الإثني، لا يمكن إلا تقدير عدد الممثلين البرلمانيين المحليين. ووفقاً لمكتب المفوض لمجتمعات الروما، هناك أقل من ١٠٠ ممثل برلماني محلي من الروما. وفي عام ٢٠١٣، نُشر دليل "القضايا النظرية والعملية لمشاركة الروما على الصعيد المحلي" الذي يلخص مجموعة من التوصيات لإشراك الروما في الحياة العامة.

لام- اعتماد المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والتعاون مع الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (التوصيات رقم ١-٦ و ٢٢)

٧٤- خلال الفترة قيد الاستعراض، أصبحت سلوفاكيا دولة طرفاً في عدد من معاهدات حقوق الإنسان. وفي أيار/مايو ٢٠١٠، صدقت سلوفاكيا على اتفاقية حقوق الأشخاص

ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري. وفيما يخص التوصية المتعلقة بالنظر في التصديق على اتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، لقد بدأت فعلاً عملية التصديق الوطنية. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، أصبحت سلوفاكيا دولة طرفاً في البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفيما يتعلق بالبروتوكول رقم ١٢ لاتفاقية حماية حقوق الإنسان، تتابع سلوفاكيا التطورات عن كثب، لا سيما السوابق القضائية ذات الصلة الصادرة عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. ويخضع التصديق المحتمل عليها لمزيد من الدراسة. وفيما يتعلق بتوصية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ينبغي الإشارة إلى أن القضايا التي تشملها الاتفاقية واردة إلى حد كبير في سياسات الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة باستثناء أن هذه الأخيرة تميز بين وضع مواطني البلدان الأخرى الحاصلين على إقامة قانونية وأولئك الذين يوجدون على أراضي الدول الأعضاء بصورة غير قانونية. ولا تعترف سلوفاكيا التصديق على هذا العهد الدولي في المستقبل القريب. وفيما يتعلق باحتمال التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فإنه يخضع للدراسة، ولكن دون نية التصديق عليه في المستقبل القريب.

٧٥- وهناك حوار دائم بين سلوفاكيا وآليات الرصد التابعة للأمم المتحدة. وفي عام ٢٠١٣، نظرت لجنة حقوق الطفل في التقرير الأولي عن تنفيذ بروتوكول اتفاقية حقوق الطفل الاختياريين بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وبشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية. ونظرت لجنة القضاء على التمييز العنصري في التقريرين الدوريين التاسع والعاشر عن تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وبحلول نهاية عام ٢٠١٣، ستقدم سلوفاكيا تقريرها الدوري المقبل عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

ميم- إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان تمشياً مع مبادئ باريس (التوصية رقم ١٢)

٧٦- ليس لدى سلوفاكيا مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمشياً مع مبادئ باريس. وانتهت صلاحية اعتماد المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان بوصفه المؤسسة الوطنية السلوفاكية لحقوق الإنسان في المركز "باء" في آذار/مارس ٢٠١٢. وتعي سلوفاكيا تماماً ضرورة معالجة الوضع الراهن، خاصة لتعزيز كفاءة المركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان في أداء ولايته. وأطلقت وزارة العدل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ الإصلاح المؤسسي للمركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان. وسترکز الإصلاحات التشريعية، الجاري إعدادها، بشكل خاص، على هيكل المجلس الإداري للمركز الوطني السلوفاكي لحقوق الإنسان بهدف تطبيق مبدأ التعددية وزيادة الشفافية في انتخاب مدير المركز. وستعكس التغييرات توصيات هيئات

معاهدات الأمم المتحدة ذات الصلة والتعاون مع المجلس الحكومي لحقوق الإنسان والأقليات الوطنية والمساواة بين الجنسين. ويخضع الموضوع لمزيد من الدراسة.

نون - حماية الحياة وتعزيز الحرية الدينية والحق في الاستكاف الضميري (التوصيات رقم ٣١ و ٥٥ و ٥٦)

٧٧- الحق في الحياة مضمون في الدستور وميثاق الحقوق والحريات الأساسية والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها سلوفاكيا. ولم يحدث أي تغيير في هذا المجال؛ ويجري تنفيذ التوصية.

٧٨- ويضمن القانون الحق في الاستكاف الضميري. ولا يمكن أن يُطلب إلى الموظفين الطبيين إجراء عملية أو المشاركة في عملية تتناقى مع ضميرهم، باستثناء حالات الخطر الوشيك على الحياة أو الصحة. وتستعرض القضايا الأخلاقية المتعلقة بتقديم الرعاية الصحية لجنة أخلاقية مستقلة ينظم القانون ولايتها. وينطبق الحق في الاستكاف الضميري حصراً على حالات الإجهاد المستحث والتعقيم والمساعدة على الإنجاب.

٧٩- وسُجِّلت في سلوفاكيا ثماني عشرة كنيسة وطائفة دينية في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وتتمتع الكنائس والطوائف الدينية بوضع متساو أمام القانون. ويمكن للدولة أن تبرم اتفاقات بشأن التعاون المتبادل مع الكنائس؛ والاتفاق الأساسي بين سلوفاكيا والكرسي الرسولي لعام ٢٠٠٠ والاتفاق بين سلوفاكيا والكنائس والطوائف الدينية المسجلة لعام ٢٠٠٢ بشأن وضع ١١ كنيسة مسجلة، بما فيها كنائس أصغر بكثير، مثالان ملموسان في هذا الصدد. وتمثل الاتفاقات بين الدولة والكنائس تنفيذ الالتزام بالحفاظ على حقوق الطوائف الدينية الصغرى. وتقدم الدولة دعماً هاماً إلى الكنائس والطوائف الدينية المسجلة من خلال مساهمة مالية مباشرة من ميزانية الدولة التي تمثل قسماً كبيراً من مداخيل معظم الكنائس ذات الأعداد القليلة من المنخرطين. ومن أصل ١٨ كنيسة مسجلة، هناك أربع كنائس لا تطلب إعانات مالية. ويعتمد المعيار الرئيسي لتحديد مبلغ المساهمة على عدد القساوسة. ومن الناحية العملية، تكون المساهمة في أجور القساوسة ودفعهم للضرائب والمساهمة في تشغيل المركز الديني محسوبة وفقاً لعدد المنخرطين أعلى للكنائس الصغيرة بالمقارنة مع الكنائس التي تضم أعداد كبيرة من المنخرطين.

سين - حرية التعبير (التوصيتان رقم ٥٧ و ٥٩)

٨٠- تستفيد سلوفاكيا من الحوار البناء مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن القضايا المتعلقة بحرية التعبير. وفيما يتعلق بتنفيذ توصية اتخاذ التدابير اللازمة لكي لا تنتهك السلطات أو مجموعات مصالح مختلفة القوانين التي تقتضي من الناشرين أن يطبعوا الردود على أي بيان

للقوائم بمس بكرامة وسمعة شخص أو كيان قانوني، من المهم إجراء تعديل لقانون الصحافة الذي صدر في أيلول/سبتمبر ٢٠١١. فعلى أساس هذا القانون، لا يحق للموظفين العموميين (مثلاً الرئيس والنواب البرلمانين وأعضاء الحكومة وقضاة المحكمة الدستورية والمحكمة العليا ورؤساء البلديات) ورؤساء ونواب رؤساء الأحزاب السياسية أن يطلبوا نشر رد إذا كانت لديهم اعتراضات على ادعاءات تتصل بأدائهم لولايتهم. وبما أن حدود النقد واسعة فيما يخص الموظفين العموميين، فإن اللوائح القانونية الحالية تعزز حرية المناقشة السياسية. وحدد تعديل قانون الصحافة بمزيد من الدقة المزاعم التي يمكن للشخص المعني أن يمارس حق الرد بشأنها. ولا ينطبق حق الرد إلا على الادعاءات الخاطئة وغير الكاملة والادعاءات التي تشوه الحقيقة.

عين - التعاون الإنمائي والمساعدة الإنسانية (التوصية رقم ٩٠)

٨١ - تحقق المساعدة الإنمائية الرسمية لسيلوفاكيا، منذ عام ٢٠٠٣، حجماً سنوياً يتجاوز ٦٠ مليون يورو (٦٨,٦ مليون يورو في عام ٢٠١٢). ويشكل تطوير الإطار القانوني والمؤسسي وتعزيز التنمية الشاملة للبلدان الشريكة وبناء القدرات واستدامة مبادئ حقوق الإنسان جزءاً بارزاً من المساعدة الإنمائية الرسمية لسيلوفاكيا.

٨٢ - وفي عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، ركز التعاون الإنمائي على التخفيض التدريجي لعدد البلدان ذات الأولوية والتركيز القطاعي للمساعدة الإنمائية الرسمية. وقدمت المساعدة الإنمائية الرسمية إلى البلدان ذات الأولوية التالية: أفغانستان وجنوب السودان وكينيا بوصفها بلدان البرامج ذات التعاون الطويل الأجل؛ وبلدان غرب البلقان (البوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا ومقدونيا)؛ وبلدان الشراكة الشرقية مع الاتحاد الأوروبي (أوكرانيا وبيلاروس وجورجيا ومولدوفا)؛ وبلدان الشراكة الجنوبية (تونس ومصر). وخلال الفترة قيد الاستعراض، ركزت الأولويات القطاعية الأساسية للمساعدة الإنمائية الرسمية لسيلوفاكيا على بناء الديمقراطية وتنمية الهياكل الأساسية (الرعاية الصحية والتعليم) وحماية البيئة وتغيير المناخ والتنمية الزراعية. وبالإضافة إلى الأولويات القطاعية الأساسية، تم كذلك دعم الأولويات الشاملة لعدة قطاعات مع التشديد على المساواة بين الجنسين والحكم الرشيد. وتشمل جميع البرامج والمشاريع المحددة للمساعدة الإنمائية الرسمية لسيلوفاكيا عنصر تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ودعمت سلوفاكيا حتى الآن ٣٨٢ مشروعاً إنمائياً ثنائياً.